

أضواء البيان

@ 543 يُزَكِّي مَن يَشَاءُ { بفضلِهِ ، { وَلَا يُظْلِمُونَ فَتَرِيلاً } بعدلة .
واللّٰهُ تَعَالَى أَعْلَم . { كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا * إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا *
فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا فَكَذَّبُوهُ
فَعَقَرُوهَا } . ثمود : اسم للقبيلة أسند إليها التكذيب ، أي بني إسماعيل ، وأشقاها
هو عاقر الناقة أسند الانبعاث له وحده بين ما جاء بعده ، { فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا }
، فأسند العقر لهم . .

وقد تقدم للشيخ رحمة الله تعالى علينا وعليه الجمع بين ذلك في سورة الزخرف ، ومضمونة
أنهم متواطؤون معه كما في قوله : { فَذَادُوا إِصْرًا حَبِيْهُمُ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ } ،
فكانوا شركاء له في عقرها ، كما قال الشاعر : فَذَادُوا إِصْرًا حَبِيْهُمُ فَتَعَاطَى
فَعَقَرَ } ، فكانوا شركاء له في عقرها ، كما قال الشاعر : % (والسامع الذم شريك
لقائه % ومطعم المأكل شريك للأكل) % .

وفي قصة أبي طلحة في صيد الحمار الوحشي ، سألهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم
محرمون للعمرة (هل دله عليه منكم أحد ؟ قالوا : لا ، قال : هل عاوناه عليه منكم أحد ؟
قالوا : لا ، قال : فكلوا إذًا) ، لأن مفهومه : لو عاونوا أو دلوا لكانوا شركاء في صيده
، فيحرم عليهم لقوله تعالى : { لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ } ، وبعد
اشتراكهم حل لهم ، فلو عاونوا أو شاركوا لحرم عليهم ، وهنا لما كانوا راضين ونادوه
وتعاطى سواء عهودهم أو عطاؤهم أو غير ذلك فعقروا وحده ، كان هذا باسم الجميع ، فكانت
العقوبة باسم الجميع ، ويؤخذ من هذا قتل الجماعة بالواحد ، وعقوبة الربيثة مع الجاني ،
واللّٰهُ تَعَالَى أَعْلَم .